

نظام الرقابة المالية لمراجعة أوامر القبض والصرف والقوائم المالية للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة.

تحديث عام ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م

بيانات المنشئ	
العنوان	العنوان
SA 5880000249608010123330	SA 5880000249608010399914
SA 2080000249608010399914	SA 6310000045649664000102
SA 6310000045649664000102	SA 6310000045649664000102
SA 6310000045649664000102	SA 6310000045649664000102

الفصل الأول:

مقدمة:

يقصد الناتج من صحة وواقعية القوائم المالية للجمعية يقوم المحاسب بتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك جمع أدلة الإثبات لكن يشترط له الناتج من أن نظام العمليات لا يتضمن نقاط ضعف تؤدي إلى تضليل القوائم المالية للمركز المالي وتتالج أعمال الجمعية. فإذا كان نظام الضبط الداخلي "الرقابة الداخلية" جيداً ويمكن الاعتماد عليه منها يمكن للمحاسب التخفيف من عملية جمع أدلة الإثبات والمعنى صحيح.

أحكام عامة وتعريف

- ١- تسرى أحكام هذه اللائحة على جميع أقسام الجمعية وما يتبعها من مكاتب مستقبلة.
 - ٢- يقصد بالعبارات والألفاظ التالية أينما وردت في هذه الآلية المعاني الموضحة أمام كل منها على النحو التالي:
 - (١) المركز، المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي .
 - ب) النظام، تنظيم المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٦١٨) وتاريخ ٢٠/١٠/١٤٤٢هـ .
 - ج) اللائحة التنفيذية للنظام، اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (٢٢٠٢/٢/٢٠٢٣) وتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٢م .
 - د) الجمعية، الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة.
 - هـ) المجلس، مجلس إدارة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة .
 - و) الرئيس، رئيس مجلس الإدارة للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة .
 - زـ) المدير التنفيذي، المدير التنفيذي للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة.
 - حـ) الإدارة، إدارة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة.
- تطبق النظمة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ولوالحمد ذات العلاقة والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً لها كل في بابه وكذلك اللائحة الأساسية للجمعية المعتمدة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والقرارات مجلس إدارة الجمعية فيما يرد بشأنه نص فيما سبق أو لم يرد بشأنه نص في هذه الآلية.

الفصل الثاني:

نظام الرقابة الداخلي لمراجعة أوامر الصرف

تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بالإيرادات والمصروفات للجمعية حسب الآتي:

- (أ) تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة الإيرادات.
(ب) تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة المصروفات.

مادة (٤) دورة الإيرادات:

ت تكون دورة الإيرادات من الخطوات التالية:

- ١- تلقى أمر التبرع من المانح .
- ٢- تسجيل أمر التبرع .
- ٣- تحصيل مبلغ التبرع.

مدخل العمليات، الخطوات التمهيدية لمراجعة العمليات بدورة الإيرادات

قبل البدء بعملية المراجعة لابد للمحاسب على تعرف على طبيعة عمل الجمعية والعاملين فيها، وكذلك القوانين التي تخضع لها الجمعية، وكذلك التعرف على سياسة التسويق لأعمال وانشطة الجمعية وتحديد اثر ذلك على سياسة جمع التبرعات وسوف نلخصها فيما يلي:

١- سياسة التسويق (تنمية الموارد):

إن استيعاب خطة التسويق أمر ضروري للمحاسب وذلك لفهم آلية حدوث الإيرادات التي تنتج عن تسويق انشطة الجمعية، كما تخدم في الوقت نفسه عملية إعداد خطة تسويق.

٢- الالتزامات القانونية:

يجب على المحاسب التأكد من التزام الجمعية بالقوانين والأنظمة المعمول بها.

٣- تدفق العمليات وعناصر الرقابة:

يقصد بتدفق العمليات الصيغة التي يتم بها تتبع العمليات والتي يمكن من خلالها للمحاسب الحكم بشكل أولي على إجراءات نظام الرقابة الداخلية فإذا كانت سندات القبض والشيكات تسجل تبعاً لتاريخ ورودها وتحمل هذه السندات أرقاماً مسلسلة فمن خلال هذا الإجراء يمكن للمحاسب التأكد من أن جميع عمليات التبرع قد سجلت حسب تسلسلها ووفقاً لقيمتها المحددة في الشيكات، وهذا ما يدفع بالمحاسب إلى اختيار عينة صغيرة للتأكد من سلامة هذه العملية ودقتها، ومن ثم يمكن له الانتقال إلى مرحلة المطابقة ما بين قيم هذه السندات اليومية أو الشهرية مع القيم المسجلة في الحساب البنكي.

ان تدفق العمليات الخاصة بدورة الإيرادات يمكن أن يتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية داخل الجمعية بحيث يمكن تقسيمها على النحو التالي:

اجراءات الرقابة الداخلية:

تبدأ الإجراءات بتلقي المبلغ من المتبرع أو المانح أو العضو وبناء على ذلك يقوم قسم المحاسبة بإصدار سند استلام المبلغ سواء كان شيكاً أو نقداً حيث يكون السند من عدة نسخ مع العلم بأن مستند القبض يحمل رقمًا متسلسلاً بشكل مسبق بحيث يسمح ذلك بتسهيل إجراءات الرقابة على المستندات المفقودة، وتوزيع نسخ مستند القبض "صورة الشيك" كما يلي:

- النسخة الأولى: ترسل إلى العميل لإعلامه بالحصول على المبلغ مع خطاب شكر.
- بـ- النسخة الثانية: ترسل إلى قسم المحاسبة.
- جـ- النسخة الثالثة: تبقى في الادارة.

وبهذا الصدد فإن نظام الرقابة الداخلية يجب أن يتضمن ما يلي:

وجود إدارة مستقلة أو قسم مستقل له صلاحية اتخاذ القرار في عملية تلقي التبرعات، حيث يقوم هذا القسم بإجراء دراسة موسعة لأوضاع المانحين وبالتالي فإن الشخص المختص الذي يقوم بالتسجيل في الدفاتر لا يجوز له التدخل في عملية إعداد المستندات والتقارير للتبرعات المتلقاة.

إجراءات الرقابة الداخلية على أوراق القبض:

- تحديد سلطة من له حق في إصدار سندات القبض وتحديد لها تحديدًا واضحًا.
- الفصل التام بين من بعهدته هذه الأوراق وبين الاختصاصات الأخرى التي تتعارض مع طبيعة عمله مثل أمين الصندوق.

المحافظة على أوراق القبض وذلك بوضعها في مكان آمن وفي حيازة موظف مسؤول.

- ٤ تخصيص يومية خاصة لأوراق القبض تسجل فيها جميع البيانات الخاصة بالمستندات التي تسجلها الجمعية على المترقبين والأعضاء؛ وأهم ما يجب أن تتضمنه هذه اليومية من بيانات: اسم الحساب، اسم المسحوب منه، تاريخ السحب، مبلغ التبرع.
- ٥ عمل جرد دوري مفاجئ بين كشف البنك وبين ما هو مدون بيومية أوراق القبض.
- ٦ إعداد التقارير الدورية عن مبالغ الإيرادات.

إجراءات الرقابة الداخلية على المقبوضات النقدية:

تعتبر هذه الإجراءات جزءاً هاماً من أجزاء الرقابة التي إن اتصفت بالقوة أدت إلى تسهيل عملية المراجعة، حيث أن أهم إجراءات الواجب توفرها في نظام الرقابة الداخلية الخاص بالمقبوضات النقدية هي:

- ١ تقسيم العمل وفصل الاختصاصات المتعارضة، وتقسيم العمل يعني توزيع نشاط استلام النقدية على أكثر من شخص بحيث يتولى الأول تنظيم مستند القبض والثاني يقوم بقبض المبلغ المحدد؛ أما الثالث فيقوم بتسجيل ذلك محاسبياً والرابع يتولى إيداع المبالغ المقبوسة في سند القبض يومياً في حساب البنك.
- ٢ طبع الإيصالات "شعار القبض" التي تحمل أرقام متسلسلة.
- ٣ فصل إجراءات القبض عن الدفع.
- ٤ الجرد المفاجئ.

تقييم إجراءات الرقابة الداخلية على الإيرادات:

عند انتهاء توصيف إجراءات الرقابة على الإيرادات، ويتم غالباً المحاسبة من قبل فريق المحاسبة، يقوم رئيس المراجعة بتقييم دورة الرقابة على الإيرادات لتحديد درجة الاعتماد على الرقابة المستخدمة عن طريق مدى تحقيقها للأهداف المتوقعة كما يجري تقييماً مائلاً لعملية استلام النقدية؛ وعلى المدير أن يقرر ما هي الإجراءات في نظام الرقابة على دورة الإيرادات التي تعد قوية بشكل كافٍ لإمكان الاعتماد عليها، وما هي نقاط الضعف الناتجة عن غياب بعض الإجراءات المرغوبة التي يجب أن يقيم مدى تأثيرها القيمي في القوائم المالية.

دورة المصروفات:

يقصد بدورة المصروفات كافة العمليات المتداخلة فيما بينها والتي تهدف إلى الحصول على أصول ثابتة أو شراء مواد بالإضافة إلى العمليات الناتجة عن ذلك والتي تتزامن بدفع مبالغ اقتناء أصل أو شراء مواد للجمعية.

وببدأ دورة المصروفات بإعداد طلب شراء داخل الجمعية، ثم يلي ذلك الاتصال بائزرين ويبحث موضوع الأسعار والمواصفات الأخرى وتحديد الجهة التي يراد الشراء منها، وبعد ذلك يتم استلام البضاعة أو الأصل، وتنتهي دورة المصروفات بدفع ثمن الشراء وتسجيله في دفاتر الجمعية.

حيازة الأصول الثابتة:

لابد للمحاسب من تحديد نوع الأصل المشترى واستعمالاته وبرامج الصيانة المتعلقة به وذلك بقصد الفصل وتحديد المصروفات الإيرادية والرأسمالية المتعلقة به، كما أنه من الضروري الفصل بين الأصول الثابتة التي تملكها الجمعية و تستثمرها وبين تلك التي

تستثمرها ولا تملكها (أصول مستاجرة) وما يترتب على ذلك من عمليات محاسبية خاصة بكل منها، فالأولى تظهر في الدفاتر والسجلات ويسمح باستهلاكها بينما لا تظهر الثانية في السجلات والدفاتر ولا يسمح باستهلاكها وإنما يسمح بتسجيل جميع المصاروفات المتعلقة بها بالإضافة إلى بدل إيجارها السنوي.

تدفق العمليات:

يقصد بتدفق العمليات الخاص بدورة الحيازة والمصاروفات آلية تسلسل العمليات التي تجري أثناء شراء المواد واقتناء الأصول الثابتة بالإضافة إلى مجموعة المستندات التي ترافق ذلك والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية المعتمدة من قبل الجمعية، حيث يمكن للمحاسب معرفة ذلك من خلال المقارنات أو الملاحظات المباشرة.

إجراءات الرقابة الداخلية على عمليات الشراء:

- ١- تبدأ عملية الشراء عادة من خلال إعداد طلب الشراء من صاحب الصلاحية بذلك (المدير التنفيذي).
- ٢- يتم الاتصال بالموردين وتحديد نوع ومواصفات البضاعة وكذلك تحديد أسعارها واختيار المورد المناسب في حال تعدد الموردين.
- ٣- ينظم أمر شراء، وعند استلامها يتم التأكد من مطابقة مواصفاتها للمواصفات المذكورة في أمر الشراء حيث ينظم مذكرة استلام "مذكرة إدخال بضاعة".
- ٤- تتلقى دائرة الحسابات مستند البيع "الفاتورة" الذي ينظم المورد مما يمكن دائرة الحسابات من إجراء الربط والمطابقة بين أوامر الشراء وأوامر البيع الخاصة بها.

٥- في نهاية العام تشكل المطابقة المستندية أداة هامة يستخدمها المحاسب، حيث أن توافر أوامر الشراء لدى دائرة الحسابات دون أن ترافق بذكرة إدخال يشير إلى أن البضاعة لا تزال بالطريق وبالتالي فإن إدراجها ضمن المشتريات الآجلة يحتم إظهارها ضمن بضاعة آخر المدة. وفي حال عدم إثباتها بالدفاتر يجعل أثر هذه العملية معذوماً نسبة للقواعد المالية.

٦- بالمقابل فإن استلام البضاعة وتنظيم مذكرة استلام وإرسالها إلى دائرة الحسابات دون أن ترافق بفاتورة البيع المرسلة من المورد أو أمر الشراء يعتبر دليلاً على وصول البضاعة إلى المخازن وبالتالي لابد من تسجيلها في حسابات الموردين وإضافتها إلى حساب المشتريات.

ومما تقدم يمكن للمحاسب التعرف على بعض إجراءات الرقابة الداخلية التي تخص عملية الشراء؛ من خلال:

١. وجود إدارة / قسم للمشتريات مستقلة عن إدارة / قسم التخزين واستلام المواد.
٢. الفصل بين الاختصاصات المتعارضة مع اختصاص أمين المستودع الذي لا يسمح له بإعداد مستند الشراء أو فاتورة البيع.
٣. التسجيل في الدفاتر من قبل دائرة الحسابات وبصورة مستقلة.
٤. إجراءات المطابقة ما بين الكشف المرسل من الموردين وبين البيانات المسجلة في الدفاتر.
٥. مطابقة أرصدة الأستاذ المساعد للموردين مع رصيدهم في الأستاذ العام.
٦. ترقيم أوامر الشراء بصورة متسلسلة.

حادة (١٥) : إجراءات الرقابة الداخلية على المستودعات:

١. أن الرقابة الداخلية السليمة على المستودعات يجب أن تتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية الهامة منها:
 ١. تحديد مسؤوليات موظفي المستودعات تحديداً وأصحابها حيث يكونوا مسؤولين عما يلي:
 ١. استلام الأصناف الواردة.
 ٢. مسک سجلات أو بطاقة تسجل بها الوارد والمنصرف من الأصناف.

إجراءات الرقابة الداخلية على المدفوعات النقدية:

إن نظام الرقابة الداخلية المتعلّق بالمدفوعات النقدية يجب أن يتضمّن ما يلي:

١. الفصل بين الاختصاصات المتعارضة؛ فمثلاً موظف يقوم بإعداد أمر الصرف، وأخر ينظم الشيك ويوقعه، وثالث يقوم بالتسجيل في الدفاتر.
٢. الفصل بين أمانة الصندوق المتعلقة بالقبض وبين تلك المتعلقة بالدفع.
٣. محاولة الالتزام بإجراء عملية الدفع بموجب الشيكات بشرط أن تحمل هذه الشيكات أرقام متسلسلة.
٤. عدم إتلاف وتمزيق الشيكات الملغاة والمحافظة عليها في دفتر الشيكات.
٥. الحصول على إشعار من المورد يفيد بأن عملية الدفع قد تمت.
٦. تحديد السقف الأعلى لموجودات الصندوق واي زيادة تحول إلى البنك.
٧. الجرد المفاجئ لصندوق الجمعية ومطابقتة مع الأرصدة في الدفاتر.

إجراءات الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة:

يجب أن يتضمّن نظام الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة النقاط التالية،

- تحديد المسؤوليات والاختصاصات المتعلقة بالأعمال التالية،
 - الموافقة على الشراء.
 - ب- استلام الأصول وتركيبها.
 - ج- دفع قيمة الأصول المشتراء.
- وضع ميزانية تقديرية للإضافات الرأسمالية تبعاً لسياسة الجمعية.

الرقم :
التاريخ :
المرفات :



للمملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
الجمعية البشرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة سراة عبيدة

- ٣ تنظيم سجل للموجودات الثابتة يبين العدد، النوع، تاريخ الشراء، التكلفة، كيفية الاستهلاك.
- ٤ التأمين على الأصول ضد الأخطار المختلفة.
- ٥ الفصل التام بين نفقات الصيانة والنفقات الرأسمالية.
- ٦ تحديد الأساس الصحيح لاستهلاك كل نوع من أنواع الأصول الثابتة.
- ٧ إحكام الرقابة على قطع الغيار والأدوات والمهمات الصغيرة.
- ٨ دراسة الجدوى الاقتصادية من اقتناء الأصول أو استئجارها.
- ٩ الجرد المفاجئ للعدد والأدوات ومطابقتها مع أرصادتها في الدفاتر.

الاعتماد

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في الاجتماع رقم (١٤٤٥/٨) في دورته (الثالثة) في ١٤٤٥/٨/٢٤ الموافق ٢٠٢٤/٣/٥م ، وتحل محل أي سياسات أخرى سابقة في هذا الصدد .

توقيعات أعضاء مجلس الإدارة بالاعتماد

الاسم	الصفة	التوقيع
ظافر بن جابر بن درويش آل سالم	رئيساً	٢٢٢
عبد الله محمد سالم آل مصلح	نائب رئيس المجلس	
سعيد بن علي بن دليه آل مشعل	عضوً ومديراً مالياً	
أ.د / محمد سعيد زايد آل عايش	عضوً	
خالد علي محصور آل قير	عضوً	
حسين بن مشتبه بن مبارك آل جعنم	عضوً	
عبد السلام بن صالح بن سعيد المرتضى	عضوً	٢٢٢

الصفحة ١١ من ١١



منطقة مسيرة - سراة عبيدة - الشريط العذر
تلفون: ٩٦٢ ٣٩٢٠٠٤
تلفون: ٩٦٢ ٣٩٢٠٠٥
تلفون: ٩٦٢ ٣٩٢٠٠٦
منطقة مسيرة - سراة عبيدة - الشريط العذر